بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة:2].

وقال الله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان:8-9].

أخرج البخاريُّ ومسلمٌ وأبو داودَ والتِّرمذي والنَّسائي عن أبي هريرة –رضي الله عنه– أَنَّ رسولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وسلَّم قال: ((**حقُّ المسلم على المسلم سِتٌّ**)). قال ابن حجر: في قوله: ((**حقُّ المسلم على المسلم**)) معناه: واجبٌ وجوباً كفائياً.

وفي رواية النَّسائي قال: ((**للمؤمن على المؤمن سِتُّ خِصَال: يعُودُه إذا مَرِضَ، ويَشهدُهُ إذا ماتَ، ويُجيبُه إذا دعاه، ويسلِّمُ عليه إذا لَقِيَهُ، ويشمِّتُه إذا عَطَسَ، وينصَحُ له إذا غابَ أَو شَهِدَ**)).

أيها الإخوة:

نحن في الخُطبة الثالثة عشرة من سلسلة (أعلام من الشام)، لكن أخاً كريماً اقترحَ أن أخطُبَ عن أخلاقيات الأزمة في عيد الأضحى المبارك، فوافق الرأيُ الرأيَ فكانت خُطبةَ اليوم.

عُنوان الخُطبة: **(من أخلاقيات الأزمة في عيد الأضحى)**

وقد سبق أن تحدثتُ قبل ثمانية عشر شهراً في سلسلة خُطَبٍ عن أخلاقيات الأزمة تناولتُ فيها عشرةَ أخلاقٍ في الأزمة، تجدونها منشورةً على الموقع الالكتروني، ومُسجَّلةً على الأقراص المضغوطة. لكنَّني اليوم سأتحدث عن أمورٍ ثلاثةٍ من أخلاقيات الأزمة، مرتبطةٍ بعيد الأضحى:

أولها: إهداءُ أكثرِ لحمِ الأُضحية للأُسَرِ المتَضرِّرة، أو الجمعيات التي تُعنَى بهم.

ثانيها: الاقتصادُ في حَلوى العيد وثيابِه، والتبرُّع بالفائضِ للمُتضرِّرين.

ثالثها: الاقتصارُ في مظاهرِ البهجةِ والسُّرور على أدناها، مواساةً للأُسَرِ التي أصيبَتْ في أبنائِها.

هذه الثلاثةُ هي محاورُ خُطبة اليوم، وأبدأ **فيما يتعلقُ بالأُضحية وإهداءُ أكثر لحومها للمتضررين** لأقولَ: إن أقواماً منا –كما تعلمون– مرَّتْ بهم أسابيعُ وأشهرٌ لم يأخذوا فيها من أطايبِ الطعام شيئاً، اللهم إنِ استطاعوا تأمينَ الحدِّ الأدنى منه، فهم أولى من غيرهم بلحوم الأُضحيةِ، كيف، وقد قال النَّبيّ

صَـلَّى اللَّهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: ((مِنْ مُوجِبَـاتِ الرَّحْمَةِ إِطْعَـامُ الْمُسْـلِمِ المسْـكِيْنِ))؟ [رواه الحاكم] وفي روايـة البيهقي: ((مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِطْعَامُ الْمُسْلِمِ السَّغْبَانِ)) والسَّغْبان: الجائع.

وروى الترمذيُّ وأبو داود عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِناً عَلَى جُوعٍ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمَإٍ، سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عُرْيٍ، كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ)).

وهاهنا مسائلُ متعلقةٌ بالأضحية:

1. ما الحكمُ في أن نستبدل بالأضحية مالاً يُعطى للمتضررين، أو مواد غذائية كالرز والسكر ونحوها، تهدى إليهم؟.

الجواب: لا يقومُ غيرُ الأضحيَّة من الصّدقات مَقامَها، لأنها عبادةٌ مشروعةٌ بعينها لقوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: 2] قيل في تفسيرها: صلّ صلاةَ العيد، وانحرِ البُدنَ.

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((من كان له سعةٌ ولم يُضحِّ فلا يقربنَّ مُصلاّنا)).

غير أني أقول فيما يتعلقُ بالتضحية بأكثر من شاةٍ، لأنَّ بعضَ الإخوة اعتاد التضحيةَ بخَمسٍ من الشياه أو أكثر أو أقل، يضحي بذلك عن نفسه وعن أفراد أسرته الذين يعولهم، أقول لهذا الأخ في هذا العام: اقتصر على أضحيةٍ واحدةٍ عنك وعن أفراد أسرتِك الذين تعول؛ فتكون بذلك حققت عبادةَ الأضحيةِ، وتصدَّقْ بثمن الباقيات مالاً للمتضرّرين، فتكون بذلك أَفَدتَهم أكثرَ.

قال الشَّافعيَّةُ والحنابلةُ: إنَّ الشَّخصَ يُضحّي بالأضحيّة الواحدة -ولو كانت شاةً- عن نفسِهِ وأهلِ بيتِهِ. والمقصود بأهلِ بيتِهِ: مَن تلزمُ الشّخصَ نفقتُهُم.

واستدلوا بحديث أبي أيّوب الأنصاريّ رضي الله عنه قال: «**كنّا نضحّي بالشّاة الواحدةِ يذبحها الرّجل عنه وعن أهل بيته**». وهذه الصّيغة الّتي قالها أبو أيّوب رضي الله عنه تقتضي أنّه حديثٌ مرفوعٌ.

2. ما الحكم في أن يوكِّل المسافرُ غيرَه من الثقات بالتضحية عنه في بلدِهِ، سواء وكَّلَ قريباً أو لحّاماً أو جمعيةً خيريةً تعنى بتوزيع لحومِ الأضاحي؟.

الجواب: اتّفق الفقهاءُ على أنّه تصحُّ النّيابةُ في ذبحِ الأضحيَّة إذا كان النّائبُ مسلماً، واختلفوا في النيابة لمن كان من أهل الكتاب، فأجازَها مع الكراهة الجمهورُ ولم يُصحِّحها المالكيّةُ.

3. هل نُضحِّي بالشياه أو بالبقر، لأن اللحم المستفاد من البقر أكثر، والهدرُ فيه أقل؟.

الجواب: جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية: اتّفقتِ المذاهبُ على أن شرطَ الأضحية أن تكون من الأنعام، وهي الإبلُ والبقرةُ الأهليَّةُ ومنها الجواميس، والغنمُ ضأناً كانت أو معزاً، ويجزئُ من كلٍّ ذلك الذّكورُ والإناثُ. فمَن ضحَّى بحيّوانٍ مأكولٍ غيرِ الأنعام، سواءٌ أكان من الدّوابِّ أم الطّيور، لم تصحَّ تضحيتُهُ به، لقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ [الحج: 34] ولأنّه لم تُنقَل التّضحية بغير الأنعام عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم، ولو ذبح دجاجةً أو ديكاً بنيّة التّضحية لم يُجزئ. ويتعلَّقُ بهذا الشّرط أنَّ الشّاة تُجزئ عن واحدٍ، والبَدَنةُ والبقرةُ كلٌّ منهما عن سبعةٍ، لحديث جابرٍ رضي الله عنه قال: «**نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعةٍ، والبقرة عن سبعةٍ**».

هذا -أيها الإخوة- المحورُ الأولُ للخطبة (إهداء أكثر لحم الأضحية للأسر المتضررة أو الجمعيات التي تعنى بهم).

أما المحور الثاني: فهو **الاقتصادُ في حلوى العيد وثيابه، والتبرعُ بالفائض للمتضررين**.

وفي هذا تكافلٌ وتعاونٌ وتراحمٌ بيننا، نستمطرُ به رحمةَ الله تعالى وشفاعةَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم الذي أعجبه تكافلُ الأشعريين في الأزمات فقال: ((**إنَّ الأشعريِّينَ إذا أرْمَلُوا في الغَزْوِ، وقَلَّ طَعَامُ عِيالِهم بالمدينة: جَمَعُوا ما كان عندهم في ثَوْبٍ واحدٍ، ثم اقْتَسَمُوا بينهم في إناءٍ واحدٍ بالسَّوِيَّةِ، فهم مِنِّي وأنا مِنْهُم**)). [البخاري ومسلم]

وقال مرةً لأصحابه في أزمةٍ وشدةٍ: ((**مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لا ظَهرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لا زَادَ لَهُ**)). قال الراوي: (ذَكَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصْنَافِ المالِ مَا ذكَرَ، حَتَّى رَأيْنَا أنَّهُ لا حَقَّ لأحَدٍ مِنَّا في فَضْلٍ). [مسلم]

فمهما اقتصدتَ اليوم لتعينَ آخرَ، ومهما بذلتَ اليوم لتنقذَ من نابَه الجوعُ والألمُ والبردُ فإنَّك لاقيهِ غداً عندما لا يكونُ درهمٌ ولا دينارٌ.

أما المحور الثالثُ الأخيرُ: فهو **الاقتصارُ في مظاهرِ البهجةِ والسرورِ على أدناها مواساةً للأُسَرِ التي أُصيبَتْ في أبنائِها**.

إذ كيف يُعلي مظهرَ البهجةِ والسرورِ من باتَ سليماً وجارهُ مصابٌ؟! أو أمسى مكتفياً وأخوهُ محتاجٌ، أو نام في داره والناسُ في العراء، أو اجتمعتْ أفرادُ أسرتِهِ وتفرَّقتْ أُسَرُ الناسِ ما بين شهيدٍ وجريحٍ وطريدٍ؟!. ((**مَثَلُ المؤمنين في تَوَادِّهم وتراحُمِهم وتعاطُفِهم مثلُ الجسد، إذا اشتكى منه عضوٌ تَدَاعَى له سائرُ الجسد بالسَّهَرِ والحُمَّى**)). [متفق عليه]

وفي روايةٍ: ((إن اشتكتْ عينُهُ اشتكى كُلُّه، وإن اشتكى رأسُهُ اشتكى كُلُّه)). [مسلم]

:عن أسلم مولى سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال

.كنا نقول: لو لم يرفعِ اللهُ تعالى المَحْلَ عام الرمادةِ، لظننَّا أنَّ عمرَ يموتُ همَّاً بأمر المسلمين

وروَوا عن السلطانِ الشهيدِ نورِ الدين زنكي أنه أصابَهُ همٌّ شديدٌ لمَّا نزلَ الفِرنجُ على دمياط، فقُرِئَ عليه جُزءٌ من حديثٍ كان له به روايةٌ، فجاء في جملة تلك الأحاديث حديثٌ مسلسلٌ بالتبسُّم، فطلبَ منه بعضُ طلبةِ الحديثِ أن يتَبسَّم لتتمَّ السلسلةُ على ما عُرِفَ من عادةَ أهلِ الحديث، فغضِبَ، وقال: إني .لأستحي من الله تعالى أن يراني متبسِّماً والمسلمون محاصرون بالفرنج

فمِن أدنى درجاتِ المواساة للمتضررين من أهلنا وإخواننا الاقتصارُ في مظاهرِ البهجةِ والسرورِ على .أدناها

أيها الإخوة: هذه الأمورُ الثلاثةُ أحببتُ أن أذكِّرَ نفسي وإيَّاكم بها في خُطبةِ اليوم، نسألُ اللهَ الفرجَ .القريبَ للبلادِ والعبادِ فرجاً محفوفاً بألطافه الخفية

والحمد لله رب العالمين